﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ ۝٤ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البيّنة: 4 - 5]

❁ مُناسبةُ الآيَتَينِ لما قَبلَهُما:

مِـن شـأنِ يهود إخـلافُ العُهود والوُعود

لمّا حكى النّظمُ الكريم مَقولتَهم، ووَعدَهُم بعدم الانفكاك عمّا هُم عليه حتَّى يَأتيَهُم الرّسولُ الّذي ينتظرونَ؛ ناسَبَ أنْ يوبِّخَهم على إخلافِ وعدِهم وتفرُّقِهم إلى مؤمنٍ وكافرٍ، وأنْ يسلّيَ النّبيَّ ﷺ بأنَّ ذلك هو دأبُهم مع أنبيائِهم في إخلافِ وُعودِهم، مع أنَّهم لم يُؤمَروا إلّا بالخير والعمَلِ الصّالح.

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿تَفَرَّقَ﴾: (فرق) أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على تمييزٍ وتزييلٍ بينَ شيئين، من ذلك فرْقُ الشَّعرِ، والفِرْقُ: القطيعُ من الغَنَم، والفُرْقان: كتاب اللّه[1]، وفرقتُ بينَ الشّيءِ فرقًا (من بابِ قتلَ): فصلتُ أبعاضَهُ، وفَرَّقتُ بينَ الحقِّ والباطل: فصلتُ أيضًا، وفرَقتُ بينَ الكلامينِ فافترَقا، مُخفَّفٌ، وفرَّقت بينَ العبدينِ فتفرّقا، مُثقّلٌ في الأعيان، والمُخفّفُ في المَعاني[2]. والمرادُ به في الآية: الاختلافُ؛ ففريقٌ منهم آمنَ، وفريقٌ منهم كفرَ.

2) ﴿حُنَفَآءَ﴾: (حنف) أصلٌ مُستقيم وهو المَيلُ، يقالُ للّذي يَمشي على ظُهور قَدَمَيه أحنفُ، ورجلٌ أحنفُ، أي: مائلُ الرِّجلين، والحَنيفُ: المائلُ إلى الدّينِ المُستقيم، ويقالُ: هو يتحنّفُ؛ أيْ: يَتحرّى أقومَ الطُّرُق[3]، والحَنَفُ الاعوجاجُ في الرِّجْلِ إلى داخلٍ، وهو مصدرٌ

(1) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (فرق).
(2) الفيوميّ، المصباح المنير: (فرق).
(3) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (حنف).

من بابِ (تَعِبَ)، والحنيفُ: النّاسِكُ[1]، فهو ذو الوَقارِ والطّمأنينة والسَّلامة، بعيدًا عن الإفراطِ والتّفريط والشّدّة والحِدّة والتّجاوُزِ عن الاستقامةِ والمُلاءمة[2]. والمُرادُ بهِ في الآية: المَيلُ إلى اللّه تعالى بتوحيدِهِ وتَركِ الشِّركِ به.

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

ديـدنُ المُكذّبين الـتّـثـاقـلُ من تكاليفِ الدّين

والمعنى: لا تبخَعْ نفسَك عليهم حسَرات، فإنَّ هذا شأنُهم الّذي دَرَجوا عليه، ولم يكُنْ تفرُّقُهم لقصورِ حُجّتك أوْ خفاءِ شأنِك عليهم، فهم إنْ جَحَدوا بيّنتَك فقد جحدوا بينةَ مَن قبلَك، وإنْ أنكَروا نبوّتَك فقد أنكروا آياتِ اللّه بعدَما استيقنَتْها أنفسُهُم[3]، ولم يكُنْ هذا الإنكارُ منَ الفريقين إلّا لما أُمِروا بهِ من عبادةِ اللّه تعالى وحدَهُ وإقامِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزّكاة، فاستثقلوا تلك الأوامرَ الكريمةَ الّتي جاءَ بها هذا الدّينُ القيّمُ.

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغيُّ:

نُكْتَةُ الوَصْلِ في ﴿وَمَا تَفَرَّقَ﴾:

الإبـطـالُ والـتّـكـذيـب لـدَعـاوى التّصديقِ المُريب

جاء الوصلُ بـ(الواو) في قولِهِ تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾؛ للدّلالةِ به إمّا على العطفِ؛ ليكونَ "ارْتِقاءً في الإبْطالِ، وهوَ إبْطالٌ ثانٍ لِدَعْواهُمْ بطَريقِ النَّقْضِ الجَدَليِّ المُسَمَّى بالمُعارَضَةِ، وهوَ تَسْليمُ الدَّليلِ والاسْتِدْلالِ لِما يُنافي ثُبوتَ المَدْلولِ"[4]، أو للدّلالة على الحالِ؛ إذِ "المَعْنَى: كَيْفَ يَزْعُمونَ أنَّ تَمَسُّكَهُمْ بما هُمْ عَلَيْهِ من الدِّين مغيًّا بوَقْتِ أنْ تَأْتِيَهُمُ البَيِّنَةُ؟ والحالُ أنَّهُمْ جاءَتْهُمْ بَيِّنَةٌ من قَبْلِ ظُهورِ الإسْلامِ، وهيَ بَيِّنَةُ عيسَى ﷺ، فتَفَرَّقوا في الإيمانِ بهِ، فنَشَأ مِنْ تَفَرُّقِهِمْ حُدوثُ مِلَّتَيْنِ اليَهوديَّةِ والنَّصْرانيَّةِ"[5].

(1) الفيوميّ، المصباح المنير: (حنف).
(2) المصطفويّ، التّحقيق في كلمات القرآن: 2/ 277.
(3) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 32/ 212.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 478.
(5) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 478.

دلالةُ (ما)، والغَرضُ منها:

النّفيُ من المُخبِر عن حالِ الكذّابِ الأشِر

عبّرَ النّظمُ الكريم بالحرفِ (ما) في قولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾؛ للدّلالة على النّفي الّذي يَعقبُهُ الاستثناءُ؛ لإفادة حَصْرِ التّفرُّقِ على أهلِ الكتاب بوقتِ مَجيءِ البيّنة الّتي كانوا يَنتظرونها ويَعِدونَ المشركينَ وأنفسَهم بها، لكنَّهم تفرَّقوا واختلفوا فيها، لكنَّ هذا النّفيَ صادرٌ من المُخبِرِ موجَّهًا لما حُكيَ عنهم على سبيلِ التّوبيخ، فجِهةُ النّفي مُختلفةٌ، فالنّفيُ المتقدّم في قوله: ﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأۡتِيَهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾ مذكورٌ حكايةً عنهم، وقولُه: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ إخبارٌ عن الواقع، والمَعنى: أنَّ الّذي وقعَ كانَ بخلافِ ما ادّعَوا[1].

دلالةُ فعلِ (التّفرُّقِ) مادّةً وصيغةً:

المُبالغةُ في التّفرُّق تصويرٌ عميقٌ لشعورِهم المُقلِق

عبّرَ النّظمُ الكريم بفعلِ (التفرُّق) ماضيًا في قولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾؛ للدّلالة على حصولِ التّفرُّقِ والاختلافِ في شأنِ محمّد ﷺ على سبيلِ القطعِ والوقوع، لا على سبيلِ الفَرْض والاحتمال، واختارَ النّظمُ صيغةَ المُطاوعة للفعلِ المضعّف (فرّقَ)؛ للدّلالة به على تأثيرِ مَجيءِ البيّنة على وقوعِ تفرّقِهم العظيم المُبالَغِ فيه[2]، وفي ذلك تشنيعٌ لهم وتوبيخ؛ إذ كان يَنبغي بعدَ أنْ صدرَ منهم التّبشيرُ بقدومِ البيّنة أنَّهم يَتّفقونَ على الإيمانِ به، ويتّفقونَ على تحقيقِ وعدِهم بمتابعتِه ليكونوا قدوةً للمُشركينَ، لكنّهم بدلَ ذلك تفرّقوا واختلفوا فيه اختلافًا عظيمًا، وليَدُلَّ الفعلُ بمادّتِه على حالةِ التّباعُدِ والاختلافِ بينَ التّصديقِ والتّكذيب، فهو إمّا "تفرُّقُهم عن الحقِّ وانقشاعُهُم عنه، أوْ تفرُّقُهم فِرَقًا، فمِنهُم مَن آمنَ ومِنهم مَن أنكر"[3].

(1) الخازن، لباب التّأويل: 4/ 455.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 22/ 190.
(3) الزّمخشريّ، الكشّاف: 4/ 782.

نُكْتَةُ الاستعارةِ التّبعيَّة في ﴿تَفَرَّقَ﴾:

من شدّةِ الاختلافِ في البيّنة حدثَ لهم التّبعثُر في القضيَّة

استعارَ النّظمُ الكريم لفظَ ﴿تَفَرَّقَ﴾ في قولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ للاختلافِ في الموقِفِ؛ إذ شبّهَ الاختلافَ بينهم بالتّفرُّقِ والافتراق، ثمَّ حذفَ المشبَّهَ وأبقى المشبّهَ به على سبيل الاستعارةِ التّصريحيَّةِ التّبعيَّة، والغرضُ منَ الاستعارةِ: المُبالغةُ في تصويرِ اختلافهم في الموقفِ من هذا الدّين الجديدِ والنّبيِّ الجديد، حتّى إنَّهم تفرَّقوا بأجسادِهم مع أنَّ الافتراقَ كانَ في التّصوُّرِ والاعتقادِ.

سرُّ التّقابُلِ بينَ ﴿مُنفَكِّينَ﴾ و﴿تَفَرَّقَ﴾:

التّلاحُمُ الشّديد المُؤكّد ناقضَهُ الاختلافُ المتجدّد

قابلَ النّظمُ الكريمُ بينَ اسمِ الفاعل ﴿مُنفَكِّينَ﴾ الواقعِ مَنفيًّا في قولِه تعالى: ﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ مُنفَكِّينَ﴾ وبينَ الفعلِ ﴿تَفَرَّقَ﴾ هنا؛ إذ يُصوِّرُ الانفكاكُ المنفيُّ بهيئةِ الاسمِ حالةَ الالتحامِ الثّابتِ الدّائمِ المُشعِرِ باتّفاقِ الكلمةِ وعدمِ الاختلافِ في شأنِ البيّنة المُنتظَرة، وأنّهم سوفَ يقومونَ بمُتابعتِها بشكلٍ جماعيٍّ لا يختلفُ عليه اثنان، وما أنْ جاءَتهم البيّنةُ الموافقةُ لتنبُّؤاتهم حتّى حدثَ لهم التّفرُّقُ العنيفُ عنهُ بهيئةِ الفعلِ الدّالِّ على عدمِ تلاحُمِهم في الموقفِ واتّفاقِهم في الكلمة، ليكونَ عدمُ الانفكاك مُطابقًا ومُنافيًا لحالةِ التّفرُّقِ والاختلاف.

تحديدُ علاقةِ الكنايةِ بالإدماجِ في ﴿تَفَرَّقَ﴾:

الإنكارُ كنايةٌ والتّذبذبُ صراحةٌ

كنّى النّظمُ الكريم بالفعلِ ﴿تَفَرَّقَ﴾ في قولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾: "عَنْ إنْكارِ البَيِّنَةِ؛ لِأنَّ تَفَرُّقَهُمْ كانَ اخْتِلافًا في التَّصْديق، فاسْتُعْمِلَ (التَّفَرُّقُ) في صَريحِهِ وكِنايَتِهِ؛ لِقَصْدِ إدْماجِ مَذَمَّتِهِمْ بالِاخْتِلافِ بَعْدَ ظُهورِ الحَقِّ"[1]؛ فالتّفرُّقُ إنْ كان بالإنكار

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 479.

الكلّيِّ وذلك بالانقشاعِ عن البيّنةِ فكنايةٌ، وإنْ كان بالإنكارِ الجُزئيِّ بتصديقِ بعضِهم وتكذيبِ البعضِ الآخرِ فصريحٌ، والغرضُ من الجمعِ الإدماجُ للذّمِّ بظهورِ الاختلافِ بعدَ مجيءِ البيّنة، معَ توصيفِ حقيقةِ حالِهم بينَ مُصدِّقٍ ومُكذِّبٍ.

نُكْتَةُ التّعبيرِ بالموصولِ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ دونَ الضّميرِ (الواو):

العُدولُ عنِ اسمِ الجنسِ لبيانِ حقيقةِ الموقِفِ الأخسّ

عبَّر النّظمُ الكريمُ عن فاعلِ (التّفرُّق) بالاسمِ الموصولِ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ في قولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾؛ للدّلالة على العمومِ والإبهام، وعدلَ عن ذِكرهم باسمِ الجنسِ (يهود)؛ ليتأتّى التّشنيعُ عليهم بمضمونِ جملةِ الصِّلة، وما كان يَنبغي لهم أنْ يُقدِموا عليه بعدَ ظهورِ البيّنة الّتي بَشَّروا بظهورِها المُشركينَ من العَرَب، ولمّا رأى ابنُ عاشور أنّ ﴿ٱلۡبَيِّنَةُ﴾ الثّانية هو عيسى ﷺ، وأنَّ هذا التّفرُّقَ قديمٌ، قال: "وَهَذا إبْطالٌ خاصٌّ بأهْلِ الكِتابِ اليَهودِ والنَّصارَى، ولِذَلِكَ أظْهَرَ فاعِلَ ﴿تَفَرَّقَ﴾ ولَمْ يَقُلْ: (وَما تَفَرَّقوا إلّا مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ البَيِّنَةُ)، إذْ لَوْ أضْمَرَ لَتَوَهَّمَتْ إرادَةُ (المُشْرِكينَ) مِنْ جُمْلَةِ مَعادِ الضَّميرِ"[1].

الكِبْرُ مانعٌ من الوصولِ إلى الحقِّ

والظّاهر أنَّ المشركينَ ذُكِروا في سياق الآيةِ على سبيل التّبعيَّة؛ إذِ المُبشِّرُ بعلاماتِ النّبوّة، وأنّه رسولٌ يتلو صُحُفًا مطهّرة هم يهود، فكانَ المشركون مجرّدَ مُتابعين، والّذي تولّى مَسؤوليّةَ إنكارِ البيّنة هم يهود، وتابَعَهم على ذلك المشركون، ثمَّ المشركونَ لم يتفرّقوا ويَنقشِعوا، بل حارَبوا حتّى آمنَ كلُّهم وقُتِلَ الباقون، وأمّا يهودُ فانقشعَتْ حتّى تفرّقتْ في الأرض.

دلالةُ فعلِ (الإيتاء) مادّةً وصيغةً:

الإعراضُ عن المنكرين لشدّةِ كراهةِ تفرُّقِهم الأثيم

عبّرَ النّظمُ الكريم بفعلِ (الإيتاء) ماضيًا مَبنيًّا للمفعولِ في قولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾؛ للدّلالة على وقوعِ الإيتاء

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 478.

على سبيلِ التّحقُّقِ والوقوع، وكان الفعلُ مبنيًّا للمفعول للتّركيزِ على الحَدَثِ دونَ بيانِ الفاعلِ للعِلْم به أوّلًا، ولأنّهم في مَعرِض الإعراضِ عنهم[1]؛ إذِ اللائقُ بحالِ مَن أوتيَ الحكمةَ والكتابَ أنْ يؤمنَ بالبيِّنة المذكورةِ في كُتُبهم، بدلًا من التّفرُّقِ عنها، وليدُلَّ بمادّتِهِ على أنَّ الكتاب كان منحةً لهم كما يُشعِر به لفظُ (الإيتاء) من دونِ تعَبٍ أوْ جهدٍ؛ فكان يَنبغي لهم العملُ بتلك الكرامةِ والمِنحة.

نوع التّعريف ودلالتُه في ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾:

التّوراةُ والإنجيل فيهما البِشارةُ بالنّبيِّ الجَليل

عرّفَ النّظمُ الكريم ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾؛ للدّلالة على المعهودِ الذِّكريِّ المُتقدِّم في قولِهِ: ﴿مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾، وهو صادقٌ بالتّوراة والإنجيل، والغرضُ من التّعريفِ بيانُ أنَّ هذا الكتابَ المعلومَ احتوى على البشاراتِ الكثيرة الّتي تُخبِرُ عن النّبيِّ الكريم محمّد ﷺ، وكان اللّائق بحالِهم العملَ بالكتاب، ففي ذِكرِهِ إشارةٌ إلى ما فيهِ من دلائلِ النّبوَّة التي طَمسوا بعضًا منها، وأنكَروا دلالةَ البعضِ الآخَر.

بلاغة الاقتصار على ذِكر (أهل الكتاب) دونَ غيرهم ممّن وقع منهم التّفرّق:

الاقتصار على مَن صدرَ منه القرار

اقتصرَ النّظمُ الكريمُ في بيانِ المتفرِّق عن مَجيءِ البيّنة على ذِكرِ (أهل الكتاب) دونَ (المشركينَ) في قوله تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾؛ فجمهورُ المُفسِّرين علّل ذلك الاقتصارَ بأنّ ذِكرَ أهلِ الكتاب الّذين لهم عِلمٌ بالأخبار والبشائرِ يُغني عن ذِكر مَن لا علمَ له من المُشركينَ المُقلّدين الأشرار، فيكونونَ مذكورينَ تبعًا، قال الزّمخشريّ: "لأنَّهم كانوا على علْمٍ به لوجودِهِ في كُتُبِهم، فإذا وُصِفوا بالتّفرُّقِ عنه كان مَن لا كتابَ له أدخلَ في هذا الوصفِ"[2].

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 22/ 190.

(2) الزّمخشريّ، الكشّاف: 4/ 782، ويُنظر: الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 32/ 211، ومجمع البحوث، التّفسير الوسيط: 10/ 1981.

في حين رأى ابنُ عاشور أنَّ التّفرُّقَ عن البيِّنة هو تفرُّقُ اليهود والنّصارى عن عيسى ابنِ مريمَ ﷺ، فيكون تسليةً للنّبيِّ ﷺ في تفرُّقِهم عنه[1]، وتقعُ التّسلية بدلالةِ النّصّ؛ إذِ التّفرُّقُ عنه دليلُ التّفرُّقِ عن الأنبياءِ السّابقين الّذين قتلوهم وكذَّبوهم.

تسلية النّبيّ ﷺ بالإخبار عن تفرّق أهل الكتاب عن عيسى ﷺ

في حين رأى البقاعيّ أنَّ هذا من قبيلِ حذفِ العاطفِ والمعطوفِ بقوله: "وكأنَّه أشارَ إلى المشركينَ بالعاطف، ولم يُصرِّح بذِكرهم؛ لأنّهم كانوا عكسَ أهلِ الكتاب لم يتفرَّقوا إلّا زمنًا يسيرًا في أوَّل الأمر، فكان الضّالُّ منهم أكثرَ، ثمَّ أطبَقوا على الهُدى؛ لما لهُم من قَويم الطَّبع ومُعتدَل المَزاج، فدلَّ ذلك على غايةِ العِوَج لأهلِ الكتاب؛ لأنّهم كانوا لما عندَهم من العِلْم أوْلى من المشركينَ بالاجتماع على الهُدى، ودلَّ ذلك على أنَّ وقوعَ اللّدَد والعِنادِ من العالِم أكثرُ"[2].

ظهور غاية العِوَج عند أهل الكتاب، مع أنّهم أولى من غيرهم باتّحاد الكلمة

دلالةُ ﴿إِلَّا﴾ والغرضُ مِنها:

عبّرَ النّظمُ الكريم بحرفِ الاستثناء ﴿إِلَّا﴾ بعدَ النّفي (ما) في قولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ﴾؛ للدّلالة على الحَصْرِ والقَصْر، وهو من حصرِ زمنِ التّفرُّق على زمنِ مَجيء البيّنة، أي: حصرُ وقتِ الصِّفة على وقتِ الموصوف؛ للدّلالة على شدّةِ تفرُّقِهم وعُنفِ صَنيعهم؛ إذ وقتُ مجيءِ البيّنة التي كانوا يَنتظرونها ويُبشِّرون بها وقتُ وعْدِهم بالإيمان والاهتداء، لكنَّهم في ذلك الزّمن بالتّحديد تفرَّقوا وأنكَروا، قال الهرريُّ: "قوله: ﴿إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾ استثناءٌ مفرَّغٌ من أعمِّ الأوقات؛ أي: وما تفرَّقوا في وقتٍ منَ الأوقات إلّا مِن بعد ما جاءَتْهم الحُجّةُ الواضحةُ الدّالّةُ على أنَّ رسول الله ﷺ هو الموعودُ في كُتُبهم دلالةً

وقتُ الاهتداء كانَ وقتَ التّفرُّقِ عنِ الشَّريعةِ الغرّاء

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 479.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 22/ 191.

جليَّةً واضحةً لا ريبَ فيها، وهي بعثةُ رسولِ الله ﷺ بالشَّريعة الغرّاء والمَحجَّة البَيضاء"[1].

دلالةُ ﴿مِنۢ﴾ والغرضُ منها:

المُسارعةُ في الإنكار دليلُ عدمِ النّظَر في سوءِ القَرار

عبّر النّظمُ الكريمُ بحرفِ الجرِّ ﴿مِنۢ﴾ في قولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾؛ للدّلالةِ على ابتداءِ الغايةِ في الزّمان، معَ دلالةٍ على سُرعةِ وقوعِ التّفرُّق بعدَ تلك البَعديّة[2]؛ فزَمنُ ابتداءِ التّفرّقِ والإنكار حصلَ مباشرةً وبعدَ وقتٍ قصيرٍ على بعديّةِ مجيءِ البيّنة الجليَّة الواضحةِ لهم، ممّا يُفيدُ كمالَ التّوبيخ على صَنيعهم، وأنّهم لم يتمهّلوا في التّفكيرِ والنّظر في العاقِبة.

دلالةُ مقابلةِ الظَّرفِ ﴿بَعۡدِ﴾ لـ(حتّى):

توبيخُ المُنكرين بتخلُّقِهم بأخلاقِ الكاذِبين

عبّرَ النّظمُ الكريم بالظَّرفِ المَجرور ﴿بَعۡدِ﴾ في قولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾؛ للدّلالة على أنَّ البيّنة التي كانوا يَنتظرونَها ويُتوقّعُ منهمُ الاهتداءُ بها بعدَ أنْ بَشَّروا بظهورِها وأعلنَوا عن ذلك، وعَلّقوا على إتيانِها الانفكاكَ عمّا هم عليه، صارَتْ ظرْفًا لإعلانِ إنكارِهم، وأصلُ التّركيب: (إلا بعدَ أنْ جاءَتْهم)؛ لكنَّ النّظمَ أرادَ دلالةَ المُسارعةِ على الإنكار، فجَرَّ الظّرفَ بـ﴿مِنۢ﴾ الجارّة، وفي تحديدِ الظّرفيَّة الغائيّة توبيخٌ لهُم على تعليقِهم الانفكاكَ عمّا هُم عليه بـ(حتّى) الغائيَّة بإتيانِ البيّنة في قولِه: ﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأۡتِيَهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾ الدّالِّ على مُسارعتِهم إلى الإيمانِ والتّصديق، لكنَّهم بدلَ ذلك سارَعوا إلى الإنكارِ بعدَ المَجيءِ لتلك البيِّنة.

(1) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 32/ 211.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 22/ 190.

سرُّ التّعبيرِ بالمصدَرِ المؤوّل ﴿مَا جَآءَتْهُمُ﴾:

لم يكُنِ الإنكارُ والتّكذيب إلّا بعدَ مَجيءِ البيِّنِ العجيب

عبّرَ النّظمُ الكريمُ بالمصدرِ المُؤوّل في قولِهِ تعالى: ﴿إِلَّا مِنۢ بَعۡدِمَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾، والتّقديرُ: (إلّا من بعدِ مَجيءِ البيّنة)، والغرضُ من التّعبيرِ بالمصدرِ المُؤوّل الدّلالةُ على تحقُّقِ مجيءِ البيّنةِ لهم ومسارعتِهم في إنكارِها، إذِ المصدرُ المُؤوّلُ يُفيدُ تحقُّقَ وقوعِ الحَدَثِ لدلالةِ الفعل على الزَّمَن، كما أنَّ المصدرَ المُؤوّل دالٌّ على أنَّ ذلك التّفرّق كانَ بسببِ ذلك المَجيءِ لا لشيءٍ آخرَ غيرِه، وفي (ما) دلالةُ الاتّساع النّاجمةِ من حرفِ (الألف) المُفيدِ لكونِ البيّنة عُرضتْ عليهم عَرْضًا ظاهرًا بيّنًا، لا يَسَعُ إنكارُهُ إلّا عن جُحودٍ وغُرور وخَوفٍ منَ التّكاليف.

دلالةُ فعلِ (المَجيءِ) مادّةً وصيغةً:

صُعوبةُ المَجيءِ والقدوم تَستلزمُ الإيمانَ بالعِقْدِ المَنظوم

جاء لفظُ (المجيء) فعلًا ماضيًا في قولِهِ تعالى: ﴿إِلَّا مِنۢ بَعۡدِمَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾؛ للدّلالةِ على تحقُّقِ وقوعِ المَجيءِ للبيّنة تحقُّقًا ثابتًا مقطوعًا بحصولِه، كما أنّ فيه تنبيهًا على أنَّ قوله: ﴿حَتَّىٰ تَأۡتِيَهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾ بمعنى الماضي، عبّرَ بالمُضارِع لحكايةِ الحالِ الماضيةِ الدّالَّة عَلَى الاستغرابِ[1]، وليَدُلَّ بمادّته على صعوبةِ مجيءِ البيّنة إليهم؛ ليُفيدَ أنَّ البيّنة وصلتْ إليهم بجُهْدٍ كبير، فكانَ ينبغي أنْ يُؤمِنوا بها تقديرًا للجُهد والمَشقّة، ويُسارعوا في الانتماءِ إليها.

دلالةُ المُقابلةِ بينَ ﴿تَأۡتِيَهُمُ﴾ و﴿جَآءَتۡهُمُ﴾:

تعليقُ الانفكاكِ على الإتيانِ ناسَبَهُ التّعبيرُ بالمَجيءِ للدّلالة على البُهتان

قابلَ النّظمُ الكريم بينَ فعلِ (الإتيان) و(المجيء) في قولِهِ تعالى: ﴿مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأۡتِيَهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾، وقولِهِ تعالى: ﴿إِلَّا مِنۢ بَعۡدِمَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾؛ وسرُّ التّعبير بهما أنَّه في حكايةِ كلامِهم ووعدِهم مع توبيخِهم؛ لأنّهم علّقوا انفكاكَهم على مُجرّد الإتيانِ للبيّنة في

(1) القونويّ، حاشية على تفسير البيضاوي: 20/ 382.

المستقبلِ بكلِّ يُسرٍ وسُهولة، فردَّ عليهم بأنَّها جاءَتْهم بصعوبةٍ بالغةٍ وصبرٍ عظيمٍ على التّبليغ، ومع ذلك جابَهوها بالرّفض والإنكار، فكانَ وعدُهم بالتصديق على مجرَّد الإتيان، لكنَّها جاءَتْهم بكلِّ مَشقّةٍ ثمَّ أعرَضوا وانصَرفوا عَنها.

نوع (أل) ودلالتُها في ﴿ٱلۡبَيِّنَةُ﴾:

عرّفَ النّظمُ الكريم لفظَ ﴿ٱلۡبَيِّنَةُ﴾ بـ(أل) في قولِهِ تعالى: ﴿إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾؛ للدّلالة بها على العهدِ الذّهنيِّ[1] الصّادق بأيَّة بيّنةٍ يَعرفونَها. والأظهر أنَّها دالّةٌ على العهدِ الذِّكريِّ المتقدِّم بالبيِّنة التي أُبدِلَ منها: ﴿رَسُولٞ مِّنَ ٱللَّهِ يَتۡلُواْ صُحُفٗا مُّطَهَّرَةٗ﴾، ولا يلزمُ من ذكرها معرفةً وذكرُ ما قبلَها معرفةً أنَّها غيرُها؛ لأنَّ البيّنة الأولى بعد أنْ أُبدِلَ منها يعودُ عليها اللّفظ معرَّفًا بدلالةِ البدلِ التّعريفيّ، فتكونُ البيّنة المذكورةُ هي البيّنة بقيدِ بَدَلِها السّابق، وفيه تعريضٌ بالكفّار، أنَّهم لا يحتاجونَ لمعجزةٍ، والبيّنةُ ﷺ بينَ ظَهرانيهم.

لا حاجةَ للمُعجزةِ، والرَّسولُ ﷺ هو البيّنة

ويكون المُرادُ بهَذِهِ البَيِّنَةِ الثّانيَةِ مَجيءَ عيسَى عليه السلام؛ لأنّه موعود به عند اليهود، وكانوا ينتظرونه، فلمّا جاءهم كذّبوه وكذّبوا بما جاء به، فلا يُطمَعُ في صدقهم فيما زعموا منِ انتظار البيّنة[2]. قال ابن عاشور: "فالتَّعْريفُ في ﴿ٱلۡبَيِّنَةُ﴾ المَذْكورَةِ ثانيًا يَجوزُ أنْ يَكونَ لِلْعَهْدِ الذِّهْنيِّ، أوْ لِلْمَعْهودِ بَيْنَ المُتَحدِّثِ عَنْهُمْ، وهيَ بَيِّنَةٌ أُخْرَى غَيْرُ الأولَى، وإعادَتُها مِنْ إعادَةِ النَّكِرَةِ نَكِرَةً مثلها؛ إذِ المُعَرَّفُ بلام العَهْدِ الذِّهْنيِّ بمَنْزِلَةِ النَّكِرَةِ، أو من إعادَةِ المَعْرِفَةِ المَعْهودَةِ مَعْرِفَةً مِثْلَها، وعلى كِلا الوَجْهَيْنِ لا تَكونُ المُعادَةُ عَيْنَ الَّتي قَبْلَها"[3].

الجُحودَ والعِنادَ شَنْشَنَةٌ في اليهود مَعْروفَةٌ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 479.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 479.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 479.

دلالةُ المجازِ العقليّ أوِ الاستعارةُ التّصريحيّة:

قـطـعُ الأعـذار لإجـلاءِ الإنكـار جَـلاءَ رائـعـةِ النّهار

أسندَ النّظمُ الكريم المَجيءَ للبيِّنة في قولِه تعالى: ﴿جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾؛ فإنْ أُريدَ بها الحُجَّة الظّاهرةُ الجليّة على صدقِ الإسلام ونبيِّه الكريم ﷺ يكُنِ الإسناد مجازيًّا، من إسنادِ المَجيءِ لغير مَن هو له لعلاقةِ المفعوليَّة؛ إذِ البيّنة يُجاءُ بها، ولا يَبْعدُ أيضًا أن يكونَ استعارةً مَكنيّة، وأمّا لو جُعلتِ البيّنةُ ذاتَ النَّبيِّ الكريم ﷺ على سبيلِ تشبيهِه بالبيّنة فيكون الإسنادُ حقيقيًّا، والغرضُ من هذا المَجازات في الإسنادِ أوْ في الطّرَف المبالغةُ والوضوحُ للبيِّنة والمعجزة، فلا عذرَ لهم في التّفرُّقِ عنه، خاصَّة أنّهم أهلُ كتابٍ يعرفونَ الحقَّ وعلاماتِه، فلا عُذر لهُم إلّا الجحودُ والإنكارُ[1].

الغرضُ منَ الخَبَرِ في الآية:

الحكايةُ للكلام مُغايرةٌ للإخبارِ عنِ الواقعِ المُلْزم

أخبرَ النّظمُ الكريم بقولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾؛ للدّلالة على الواقعِ الَّذي ظهرَ منهم بعدَ أنْ حكَى نواياهُم المُستقبليَّةَ على سبيلِ التّوبيخِ والتّعجيب، فقد كانوا يَعدونَ ويَنتظرونَ البيّنة والرّسولَ الَّذي يتلو الصُّحُف المُطهَّرة، فلم يكونوا مُنفكّين عمّا هُم عليه، لكنَّهم تفرّقوا واختلفوا بعد أنْ جاءَتْهم البيّنةُ، فلا تناقُضَ بينَ النّفي لانفكاكِهم عمّا هم عليه بإتيانِ البيّنة في المستقبل، وتفرُّقِهم عندما جاءَتْهم البيّنةُ فعلًا؛ إذِ النّفيُ الأوّل على سبيل الحكايةِ، والإثباتُ الثّاني على سبيلِ الإخبار عن واقعِهم، قال الرّازيّ: "والحاصلُ يَرْجِعُ إلَى حَرْفٍ واحِدٍ، وهو أنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾ مَذْكورَةٌ حِكايَةً عَنْهُمْ، وقَوْلَهُ: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ هوَ إخْبارٌ عَنِ الواقِعِ، والمعنى: أنَّ الَّذي وقَعَ كان على خِلافِ ما ادَّعَوْا"[2].

(1) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 9/ 185.

(2) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 32/ 238.

نُكْتَةُ الوصلِ بالواوِ في ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ﴾، وغرضُها:

الجمعُ بينَ الفريقَيْن لاتّحادِ المانِعِ منَ التّصديقِ بالحقِّ اليَقين

عبّرَ النّظمُ الكريم بـ(الواو) في قولِهِ تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾؛ للدّلالة إمّا على العطف، أوْ على الحالِ - كما رأى ابنُ عاشور - ليكونَ مدخولُها إبطالًا ثالثًا؛ "لِتَنَصُّلِهِمْ مِنْ مُتابَعَةِ الإسْلام بعِلَّةِ أنَّهُمْ لا يَتْرُكونَ ما هُمْ عَلَيْهِ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ البَيِّنَةُ، وزَعْمِهِمْ أنَّ البَيِّنَةَ لَمْ تَأْتِهِمْ، وهوَ إبْطالٌ بطَريقِ القَوْلِ بالموجَبِ في الجَدَلِ، أي: إذا سَلَّمْنا أنَّكُمْ موصونَ بالتَّمَسُّكِ بما أنْتُمْ عَلَيْهِ، لا تَنْفَكّونَ عَنْهُ حَتَّى تَأْتِيَكُمُ البَيِّنَةُ، فلَيْسَ في الإسْلام ما يُنافي ما جاءَ بِهِ كتابُكُمْ؛ لأن كِتابُكُمْ يَأْمُرُ بما أمَرَ بِهِ القُرْآنُ، وهوَ عِبادَةُ اللّه وحْدَهُ دونَ إشْراكٍ، وذَلِكَ هوَ الحَنيفيَّةُ، وهيَ دينُ إبْراهيمَ الَّذي أخَذَ عَلَيْهِمُ العَهْدَ بِهِ، فذَلِكَ دينُ الإسْلام، وذَلِكَ ما أُمِرْتُمْ بِهِ في دينِكُم؛ فـ(الواوُ) عاطِفَةٌ عَلَى جُمْلَةِ: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾، ولك أن تَجْعَلَ (الواوَ) لِلْحالِ؛ فتَكونُ الجُمْلَةُ حالًا مِنَ الضَّميرِ في قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰ تَأۡتِيَهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ﴾، والمَعْنَى: والحالُ أنَّ البَيِّنَةَ قَدْ أتَتْهُمْ إذْ جاءَ الإسْلامُ"[1].

عبادةُ اللهِ أمرٌ منه ﷻ لعباده

كما تَحتمِلُ واوُ الحالِ أنْ تكونَ من فاعلِ: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ﴾ أيضًا؛ "مفيدةً لغايةِ قُبحِ ما فعلوا، ولتقريعِهم وتوبيخِهم على ما ارتكبوا من التّفرُّق بعدَ مجيءِ البيّنة؛ والحالُ أنّهم ما أُمروا بما أُمِروا به في كُتُبِهم لشيءٍ من الأمور، إلّا لحكمةِ أنْ يَعبدوا اللّه سبحانه"[2].

النّاسُ منِ اتّباعِ الحقِّ فريقان

والّذي نَراهُ أنَّ (الواو) استئنافيّةٌ لبيانِ السّبب الذي تفرَّق عليه أهلُ الكتاب والمُشركونَ فأعرَضوا وأنكَروا؛ إذ بعدَ أنْ خَصَّ النّظمُ أهلَ الكتاب بالتّفرُّق؛ لأنّهم كانوا المُحرِّضين للمُشركين على اتّباعِ النّبيّ الجديد؛ لعِلْمِهم بدلائلِ نبوّتِه وعلاماتِهِ، فأنكروا نبوّتَه وتَبِعَهُم

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 480.

(2) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 32/ 212، وأبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 9/ 185.

ضِمْنًا المُقلِّدون، أرادَ النّظم أنْ يُبيِّنَ سببَ تفرُّقِ الطّائفتينِ من أهل الكتابِ والمشركينَ عنِ اتّباع هذا النّبيِّ الجديد وشَرعِهِ الحنيف.

والسّببُ الّذي قاد المُفسِّرين إلى اعتقادِ أنَّ المَذكورينَ في الآية هم أهلُ الكتابِ فحسبُ هو الضّميرُ في ﴿أُمِرُوٓاْ﴾، العائدُ بحسبِ الظّاهر إلى أقربِ مذكورٍ، فاضطرّوا إلى القولِ بأنّهم أُمِروا بما أُمِروا به في كُتُبهم السّابقة، مع أنَّ ظاهرَ النّظم أنَّ الأمر بذلك من القرآنِ الكريم ويصدُرُ من الرّسول التّالي للصُّحُف المُطهَّرة؛ فالآيةُ جامعةٌ هنا بينَ (أهل الكتاب والمشركينَ) معًا، وإنَّما خَصّتِ الآيةُ السّابقةُ أهلَ الكتاب بالتّفرُّق؛ لأنَّهم المُتّبعونَ من المشركينَ بكونِهِ نبيًّا صادِقًا مذكورًا بعلاماتِهِ في كُتُبهم، فأنكرَ أهلُ الكتاب ذلك؛ لأنّهم الجهةُ المَسؤولةُ عن ذلك الحُكم، ثمَّ اجتمَعا في سببٍ مُشترَكٍ دفعَهُم للتّفرُّق عن البيِّنة معًا، وهو أمرُهُم بالتّوحيدِ وإقامةِ الصَّلاة وإيتاءِ الزَّكاة.

لا يُطيق التّوحيدَ وإقامةَ الفرائضِ إلّا المؤمنون

دلالةُ (ما)، والغرضُ منها:

عبّر النّظمُ الكريم بالحرفِ (ما) في قولِهِ تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾؛ للدّلالة على النّفي للأمرِ بأيِّ شيءٍ من الأشياء، ثمَّ يَعقِبُه الاستثناءُ بتحديدِ المأمور به منَ الإيمانِ باللّه والعملِ الصّالح العائِدَينِ إلى منفعةِ العبد، والغرضُ من النّفي: بيانُ أنَّ الشَّريعة لا تأمُرُ إلّا بما فيه مصلحةٌ للعبدِ عندَ ربِّه، ولا مصلحةَ للآمرِ في شيءٍ من ذلك، فالنّفيُ العامّ بمثابةِ تفنيدِ الأنَفة منَ الخضوعِ للأوامرِ بأنَّ تلك الأوامرَ لمصلحةِ المكلَّف ليسَ غيرُ.

أوامِـرُ الشَّريعة لما فيه مَصلحةٌ مُنيفة

دلالةُ فعلِ (الأمر) مادّةً وصيغةً:

عبّر النّظمُ الكريم بفعلِ (الأمر) ماضيًا مبنيًّا للمفعول في قولِهِ تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾؛ للدّلالة على تحقُّقِ وقوعِ الأمرِ تحقُّقًا على سبيلِ القطع بالحصولِ دونَ الفرضِ والاحتمال،

وبُني للمفعول؛ لأنّ المقصود بيانُ صدورِ الأمر من أيّ جهةٍ كانت؛ لأنَّ التّوبيخ واللّوم واقعانِ على كونِهم تبرّموا من أوامرِ الإسلامِ، مع أنَّ فيه مصلحةً راجعةً إليهم، وأنَّ تلك الأوامرَ من جنسِ أوامرِ أسلافِهم مع أنبيائِهم، ولذا رأى الرّازيُّ في البناءِ للمفعولِ دلالةً على تخفيفِ مشقّةِ الأوامرِ[1]، فلا مَعذرَةَ لهم في الإعراضِ عن الإسلام، كما لا مَعذرةَ لآبائِهم في الإعراضِ عن أنبيائِهم الآمرينَ لهم بما فيه خيرٌ لهم، قالَ ابنُ عاشور: "والتَّعْبيرُ بالفِعْلِ المُسْنَدِ لِلْمَجْهولِ مُفيدٌ مَعْنَيَيْنِ؛ أي: ما أُمِروا في كِتابِهِمْ إلّا بما جاءَ بِهِ الإسْلامُ، أوْ ما أُمِروا في الإسْلامِ إلّا بمِثْلِ ما أمَرَهُمْ بِهِ كِتابُهُمْ، فلا مَعْذِرَةَ لَهُمْ في الإعْراضِ عَنِ الإسْلامِ عَلَى كِلا التَّقْديرَيْنِ، ونائِبُ فاعِلِ ﴿أُمِرُوٓاْ﴾ مَحْذوفٌ لِلْعُمومِ، أي: ما أُمِروا بشَيْءٍ إلّا بأنْ يَعْبُدوا اللّه"[2].

لا مَعذرةَ للمُعرضين عن الإسلام فإنَّه يأمُرُ بما تُقرّهُ جميعُ الأديان

ويدلّ فعلُ (الأمر) بمادّته؛ إمّا على خصوصِ الأمرِ كما يُنبئ عنهُ الأمرُ بالتّوحيدِ وإقامةِ الصّلاة وإيتاءِ الزّكاة، أو بمعنى الأمرِ التّكليفيِّ الشّاملِ للنّهي، قال القونويّ: "أشارَ البيضاويُّ إلَى أنَّ المُراد بالأمرِ: الأمرُ التّكليفيُّ؛ فيَعمُّ النّهي؛ إذِ النّهيُ عن الشَّيءِ أمرٌ بضِدِّه في الأكثر، لكنَّ المَذْكورَ في سياقِ الاستثناءِ الأمورُ الثّلاثة؛ فالتّعميم إلَى النّهي مشكلٌ"[3].

النّهيُ عن الشَّيءِ أمرٌ بضِدِّه في الأكثر

تحديدُ مُتعلّقِ الأمرِ في ﴿أُمِرُوٓاْ﴾:

حذفَ النّظمُ الكريم مُتعلّقَ ﴿أُمِرُوٓاْ﴾ في قولِه تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾، ونجمَ عن هذا الحذفِ اختلافٌ في تحديدِه؛ فالَّذين رَأوا أنَّ المَأمورينَ هُم أهلُ الكتاب في كُتُبهم السّابقة قالوا: إنَّ المتعلَّقَ هو في التّوراة والإنجيل، لكنَّ الرّازيّ رجّح أنَّ المتعلّق هو

الأمرُ بالقُرآن أرجحُ من الأمرِ في الإنجيلِ والتّوراة

(1) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 32/ 242.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 481.
(3) القونويّ، حاشية على تفسير البيضاوي: 20/ 383.

في القرآن الكريم، وهذا يقوّي ما رأيناهُ أرجحَ من كونِ المأمورينَ هم أهلَ الكتاب والمشركين معًا، وأنَّ السّببَ المُشترك الَّذي دعاهُم إلى الإنكارِ والتّفرُّق عنه هي تلك الأوامرُ والتّكاليف الّتي ضاقَتْ أنفسُهُم بها، مع أنّها خيرٌ ونورٌ ورحمةٌ، قال الرّازيّ: "في قَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ﴾ وجْهانِ؛ أحَدُهُما: أن يَكونَ المُرادُ: (وَما أُمِروا في التَّوْراةِ والإنْجيلِ إلّا بالدّينِ الحَنيفيِّ)، فيَكونُ المُرادُ أنَّهُمْ كانوا مَأْمورينَ بذَلِكَ، إلّا أنَّهُ تعالى لَمّا أتْبَعَهُ بقَوْلِهِ: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ عَلِمْنا أنَّ ذَلِكَ الحُكْمَ كَما أنَّهُ كانَ مَشْروعًا في حَقِّهِمْ فهوَ مَشْروعٌ في حقّنا. وثانيها: أنْ يَكونَ المُرادُ: (وَما أُمِرَ أهْلُ الكِتابِ عَلَى لِسانِ مُحَمَّدٍ ﷺ إلّا بهَذِهِ الأشْياءِ)، وهَذا أوْلَى لِثَلاثَةِ أوْجُهٍ؛ أحَدُها: أنَّ الآيَةَ على هَذا التَّقْديرِ تُفيدُ شَرْعًا جَديدًا، وحَمْلُ كَلامِ اللّه عَلَى ما يَكونُ أكْثَرَ فائِدَةً أوْلَى. وثانيها: وهو أنَّ ذِكر محمّد ﷺ قد مرّ هاهنا، وهو قوله: ﴿حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾، وذِكرَ سائِرِ الأنْبياءِ ﷺ لَمْ يَتَقَدَّمْ. وثالِثُها: أنَّهُ تعالى خَتَمَ الآيَةَ بقَوْلِهِ: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ فحَكَمَ بكَوْنِ ما هوَ مُتَعَلِّقُ هَذِهِ الآيَةِ دينًا قَيِّمًا؛ فوَجَبَ أنْ يَكونَ شَرْعًا في حَقِّنا، سَواءٌ قُلْنا بأنَّهُ شَرْعُ مَنْ قَبْلَنا، أوْ شَرْعٌ جَديدٌ يَكونُ هَذا بَيانًا لِشَرْعِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وهَذا قَوْلُ مُقاتِلٍ"[1].

مَرجِعُ ضميرِ الغائبِ في ﴿أُمِرُوٓاْ﴾:

عبّرَ النّظمُ الكريم بضميرِ الغَيبةِ (الواو) في قولِه تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ﴾؛ الّذي في ظاهِرِهِ عائدٌ إلى ﴿ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ في قوله: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾، وإلى ذلك ذهبَ جمهورُ المفسِّرين، قال ابن عاشور: "وخُصّ الضّميرُ بـ(أهْلِ الكِتابِ)؛ لِأنَّ المُشْرِكينَ لَمْ يُؤْمَروا بذَلِكَ قَبْلَ الإسْلامِ، قال تعالى:

مُكوِّناتُ النّظمِ الكريم تُشيرُ إلى خِطاب الفريقين بالحُكْمِ القَويم

(1) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 32/ 242.

﴿لِتُنذِرَ قَوۡمَا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٖ مِّن قَبۡلِكَ﴾ [القَصَص: 46]"[1]، والظّاهرُ من سياق النّظم أنَّ الكفّار من أهلِ الكتاب والمُشركينَ لم ينفكّوا عمّا هما عليهِ حتَّى تأتيَهما البيّنةُ، التي هي رسولٌ من الله يَتلو صُحُفًا مُطهَّرة، وفيها كتبٌ قيِّمة، ثمَّ ذكرَ تفرُّقَ أهلِ الكتابِ وحدَهم؛ لأنَّهم كانوا مُختصّين بما لدَيهم من كتابٍ بمعرفةِ علاماتِ النّبوّة، فذُكِرَ إعراضُهم أوّلًا بعدَما تحقَّقوا من البيِّنة تحقُّقًا لا شُبهةَ فيه، وأمّا المُشركون فلم يكُن لديهم كتابٌ يُخبرُهم عن علاماتِهِ ﷺ، ولذا لم يُذكَروا.

دلالةُ ﴿إِلَّا﴾، والغرضُ منها:

حَـصْـرُ الأمـرِ بالتّوحيدِ وعملِ الخَير

عبَّر النّظمُ الكريم بالحرفِ ﴿إِلَّا﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾؛ للدّلالة على الاستثناءِ، الواقعِ بعدَ النّفي المفيدِ للحَصرِ والقَصر، وهو مِن حصرِ الصِّفة الّتي هي الأمر بالموصوفِ المأمورِ الأهمّ، إذْ لم يُؤمَروا بشيءٍ منَ الأشياء إلّا بالتّوحيدِ والعمَلِ الصّالح، وذلكَ خيرٌ محضٌ ونفعٌ عَميمٌ.

دلالةُ (اللّام) في ﴿لِيَعۡبُدُواْ﴾، والغرضُ منها:

جَـعْـلُ المَـأمـورِ عِلّةً، فيه بلاغةٌ وحِكمة

عبّرَ النّظمُ الكريمُ بـ(اللّام) في قولِهِ تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾؛ للدّلالة على التّعليل، لكن يُؤدّي التّعليلُ إلى جَعْلِ علّة الأمرِ هو المأمورَ به، فقد أُمِرنا بالعبادة وإقامِ الصّلاة وإيتاءِ الزّكاة، فكيفَ يكون المأمورُ به علّةً للأمرِ؟ ومن ثَمَّ ذهبَ كثيرٌ من المفسِّرينَ إلى جَعْلِها صلةً زائدةً، قال ابن عاشور: "وَ(اللّامُ) في قَوْلِهِ: ﴿لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ هيَ اللّامُ الَّتي تَكْثُرُ زيادَتُها بَعْدَ فِعْلِ الإرادَةِ وفِعْلِ الأمْرِ، وسَمّاها بَعْضُ النُّحاةِ لامَ (أنْ)"[2]، أوْ أنّها بمعنى (أنْ) منصوبةً بنزعِ الخافضِ، وقال أبو السَّعود: "وقيلَ: (اللامُ) بمَعْنى

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 482.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 481.

(أنْ) أي: إلّا بأن يعبدوا الله"[1]، والصّحيحُ أنّها مجازٌ استعاريٌّ بمعنى (الباء)؛ لأنَّ (أنْ) مقدّرةٌ بعدَ اللّام، قال القونويّ: "وكونُ اللّام بمعنى (الباء) عَلَى أنّه صلةُ الأمرِ تكلّفٌ، ولذا لم يلتفتْ إليه المُصَنّف"[2]، لكنَّ الرّازيّ التفتَ إلى معنى بليغٍ مِن جَعْلِ المأمور به عِلّةً للأمر، وهو أنْ يكون العابدُ لله وحدَه المقيمُ للصَّلاة والمُؤتي للزّكاة لا يرجو مِن عبادتِهِ وعملِه إلّا تحقيقَ ذاتِ العبادة، فكأنّهم أُمِروا بالعبادةِ لذاتِها لا من أجلِ تحصيلِ ثوابٍ أوْ نجاةٍ من عِقاب[3].

قال الرّازيّ: "(اللّامُ) في قَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ تَدُلُّ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ حَيْثُ قالوا: العِبادَةُ ما وجَبَتْ لِكَوْنِها مُفْضيَةً إلَى ثَوابِ الجَنَّةِ، أوْ إلَى البُعْدِ عَنْ عِقابِ النّارِ، بَلْ لِأَجْلِ أنَّكَ عَبْدٌ وهوَ رَبٌّ، فلَوْ لَمْ يَحْصُلْ في الدّينِ ثَوابٌ ولا عِقابٌ البَتَّةَ، ثُمَّ أمَرَكَ بالعِبادَةِ وجَبَتْ لِمَحْضِ العُبوديَّةِ"[4].

دلالةُ فعلِ (العِبادة) مادّةً وصيغةً:

النّيَّة مُقَدّمةٌ على التّعبُّدِ بالحَركاتِ العمليَّة

عبّرَ النّظمُ الكريم بفعلِ (العِبادة) مُضارِعًا في قولِهِ تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾؛ للدّلالة على طلَبِ العِبادة والخُضوع منهم لله تعالى على سبيلِ الاستمرارِ المتجدِّد، فلا يَعرِضُ له الانقطاع إلّا وتجدّدَ مُستمِرًّا، وهذا الطّلبُ المتجدِّد لا يكونُ في أعمالِ الجوارح، بل يكونُ في الاعتقاداتِ القلبيَّة القائمةِ على استحضارِ مُلاحظةِ الذّات العَليَّة للجوارحِ في كلِّ حركاتِها وسَكَناتها، وليَدُلَّ بمادّتِه على الخضوعِ وعدمِ الاستكبار على الله تعالى. بقي أنَّ الفعلَ المضارعَ منصوبٌ بـ(أنْ) المصدريَّة؛ فيكون مَصدرًا مُؤوّلًا بتقدير: (وما أمروا إلّا لعبادةِ الله)، فتكون العبادةُ لله حكمةً للأمرِ بعبادتِهم لهُ

(1) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 9/ 185.
(2) القونويّ، حاشية على تفسير البيضاوي: 20/ 383.
(3) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 32/ 212.
(4) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 32/ 242.

تعالى، وفي التّعبيرِ بالمصدر المُؤَوَّل دلالةٌ على أنَّ الحَدَثَ مقصودٌ لذاتِهِ لا لشيءٍ آخرَ، وأنَّه مقصودٌ على سبيلِ التّحقيقِ والتّوكيد.

دلالةُ الإسنادِ إلى ضميرِ الغائبِ الجَمع (الواو):

الأوامِـرُ الإلهيّةُ تعـمُّ المُكلَّفين، فـلا خـصـوصَ فيها ولا استثناء

أسندَ النّظمُ الكريم فعلَ (العبادة) المأمورَ بها إلى ضميرِ الجمعِ (الواو) في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾؛ للدّلالة على الانخراطِ لكلِّ المُخاطَبين في القيامِ بتنفيذِ العبادةِ الكلّيَّة؛ إذِ الأوامرُ الإلَهيّة تعمُّ كلَّ المكلَّفين بلا تخصيصٍ ولا استثناءٍ فيها، ونؤكِّدُ على عَودِ الضَّمير للمخاطَبين من أهلِ الكتاب والمُشركين، الذين صَدّوا وانصَرفوا بعدَ مجيءِ البيّنة وسَماعِ التّكاليفِ الَّتي رأوْها شاقّةً.

دلالةُ التّعليقِ على لفظِ الألوهيَّة:

الاسـمُ الجليل يُفيدُ التّعليل

علّقَ النّظمُ الكريم فعلَ (العبادة) على الاسمِ العلَم الجليل ﴿ٱللَّهَ﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾؛ للدّلالة على علّةِ الأمرِ بالعِبادة له تعالى؛ إذِ الاسمُ الجليل دالٌّ على الذّاتِ الإلهيَّة المُستجمعةِ لجميعِ صفاتِ الكَمال والجلال، فيكونُ تعليقُ الحُكم بها دالًّا على العِلّيَّة؛ أي: لأنَّه اللّه يَستحِقُّ العبوديَّة، فيكون كدَعوى الشّيءِ مصحوبًا ببيّنةٍ وبُرهان.

دلالةُ اسمِ الفاعلِ ﴿مُخۡلِصِينَ﴾ مادّةً وصيغةً ومَوقِعًا:

اقترانُ الإخلاصِ بالأعمالِ منَ الابتداءِ حتّى الإكمال

عبّرَ النّظمُ الكريم باسمِ الفاعل ﴿مُخۡلِصِينَ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ﴾؛ للدّلالة بصيغتِهِ على الذّاتِ المُتّصفةِ بالإخلاص، وعدمِ الإشراك مع الصِّدق في العلاقةِ والحرصِ عليها على سبيلِ الثُّبوتِ والدَّوام؛ وبمادّتِه على التّصفيةِ والإنقاء، بحيثُ لا يشاركونَ في عبادتِهم للّه تعالى غيرَهُ[1]، وبموقِعِه على الحاليَّة من فاعلِ ﴿لِيَعۡبُدُواْ﴾ الدّالّ على تحقيقِ الإخلاص من ابتداءِ الفعل

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 481.

حتّى انتهائِه؛ لأنَّ الحالَ بيانٌ لهيئةِ الفاعل عندَ تلبُّسِه بكلِّ أجزاءِ الفعل، قال الرّازيّ: "والمُخْلِصُ: هوَ الَّذي يَأْتي بالحَسَنِ لِحُسْنِهِ، والواجِبِ لِوُجوبِهِ، فيَأْتي بالفِعْلِ لِوَجْهِهِ مُخْلِصًا لِرَبِّهِ، لا يُريدُ رياءً ولا سُمْعَةً ولا غَرَضًا آخَرَ"[1]. بقي أنَّ التّقييدَ للعبادةِ بإخلاصِ الدّين الواقعِ حالًا يُشيرُ إلى جمعٍ بينَ التّحليَةِ بالعِبادة والتّخليَةِ بالإخلاص والخُلوصِ مِن مُراقبةِ غيرِهِ، أوْ تقديمِ الطّاعة لما سِواه.

نُكْتَةُ التّقييدِ بالجارّ والمجرورِ ﴿لَهُ﴾ مقدَّمًا:

الإخـــلاصُ أساسُ القَبول، والشِّرك ساقطٌ مَرذول

قيّدَ النّظمُ الكريم بالجارِّ والمجرور ﴿لَهُ﴾ الإخلاصَ الواردَ في قولِهِ تعالى: ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾؛ للدّلالة بـ(اللّام) على المُلك والاستحقاق؛ إذِ الإخلاصُ مُلكٌ للّه تعالى ثابتٌ له على سبيلِ الاستحقاق؛ والغرضُ من تقديمِهِ على ﴿ٱلدِّينَ﴾ الاهتمامُ؛ إذِ المنظورُ في إخلاصِ الدّينِ والطّاعة والنّيّة والانقياد أنْ يكونَ للّه تعالى وحدَه.

دلالةُ التّعريفِ بـ(أل) في ﴿ٱلدِّينَ﴾:

حقيقةُ الطّاعة والدّين مُختصّةٌ بربِّ العالَمين

عرّفَ النّظمُ الكريم لفظَ ﴿ٱلدِّينَ﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾؛ للدّلالة على الجنسِ والحقيقة؛ أيْ: يَجعلونَ حقيقةَ الدّين والطّاعة والانقياد والخضوعِ للّه تعالى، أي: يُخلصونَ الدّينَ للّه تعالى؛ فلا يكونُ شيءٌ مِن دينهم مَقصودًا به غيرُهُ، ولا يَشوبُ طاعتَهم للّه تعالى طاعةٌ لغيرِهِ، أوْ خضوعٌ لأحدٍ مِن دونِهِ.

دلالةُ الموقعِ الإعرابيِّ لـ﴿ٱلدِّينَ﴾:

تعلُّقُ الدّين بالإخلاصِ والنّزاهة أرجحُ مِن تعلُّقِه بالعِبادة

أوقعَ النّظمُ الكريم لفظَ ﴿ٱلدِّينَ﴾ معمولًا إمّا للفعل ﴿لِيَعْبُدُواْ﴾ أوْ لاسم الفاعلِ ﴿مُخْلِصِينَ﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾، فإنْ كان منصوبًا بفعلِ (العبادة) فهو مفعولٌ مطلقٌ، والتقدير: (ليَدينوا

(1) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 32/ 243.

اللّه بالعبادةِ الدّينَ)، أوْ على إسقاطِ الخافض، والتّقديرُ: (ليَعْبُدوا بالدّين)[1]، وإنْ كان منصوبًا باسمِ الفاعلِ ﴿مُخْلِصِينَ﴾ فهو مفعولٌ به أوْ منصوبٌ بإسقاط الخافضِ، والتّقديرُ: "جاعلينَ دينَهُم خالِصًا له تعالَى، أوْ جاعلينَ أنفسَهُم خالِصةً لَهُ تعالَى في الدّينِ"[2]، وهذا من التّضمينِ البيانيِّ.

الدّلالةُ الرّمزيّة لإيثارِ لفظِ ﴿حُنَفَآءَ﴾:

آثَرَ النّظمُ الكريم التّعبيرَ بلفظِ ﴿حُنَفَآءَ﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾؛ للدّلالةِ على رمزيَّة هذا اللّفظ، الذي كانَ يُطلَقُ على مَن مالوا عن عبادةِ الأصنامِ ممَّن كانوا يُسمَّون بالأحناف، قال ابن عاشور: "وَحُنَفاءُ: جَمْعُ حَنيفٍ، وهوَ لَقَبٌ لِلَّذي يُؤْمِنُ باللّه وحْدَهُ دونَ شَريكٍ، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾﴾ [الأنعام: 161]"[3]، وهم الأتْباع لبقايا الدّيانة الإبراهيميَّة الحنيفيَّة، فكانَ ذِكرُ هذا اللّفظ تَنويهًا بديانةِ إبراهيمَ القائمةِ على التّوحيدِ ونَبذِ الشِّرك، فتكونُ لفظةً مُتوارثةً مَعهودةً عندَ المُشركينَ.

التّنويهُ بالحنيفيَّة للتّنديد بطُروءِ الحالةِ الشّركيَّة

دلالةُ (الواو)، والغرضُ منها:

عبّرَ النّظمُ الكريم بـ(الواو) في قولِهِ تعالى: ﴿وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾؛ للدّلالة على الجمعِ والاقتران بينَ العمَل الصّالح والإيمان، وفي العطفِ إشارةٌ إلى مُغايرةِ الأعمال البَدنيَّة الظّاهرة للأعمالِ القلبيّة الخفيّة؛ وأنَّ الإيمان هو إخلاصُ العبادةِ والدّينِ للّه تعالى، وهو أمرٌ قلبيٌّ خفيٌّ، ثمَّ تأتي الأعمالُ البدنيّةُ الظّاهرةُ تابعةً لذلك الإخلاصِ القلبيّ، مُكمّلةً لثَمراته، خارجةً عن حقيقتِهِ.

مُغايرةُ الأعمالِ البدنيَّة للأعمالِ القلبيَّة الاعتقاديَّة

(1) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 32/ 212.
(2) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 9/ 185.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 482.

دلالةُ التّعريفِ بـ(أل) في ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾:

الصَّلاةُ المَعهودة قرينةٌ مَقصودة

عرّفَ النّظم الكريم لفظَ ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾؛ للدّلالة على العهدِ العلميِّ للهيئةِ المَعروفة المُشتملة على القيامِ والرّكوعِ والسُّجود، ولذا عدلَ النّظم عن التّنكيرِ فلم يقل: (ويقيموا صلاةً)؛ وفي التّعريف إشارةٌ إلى أنَّ الآمر هو الرّسولُ الكريم ﷺ، وأنَّ المأمورينَ هما الفريقانِ من أهلِ الكتابِ والمشركينَ.

دلالةُ (الواو) في ﴿وَيُؤْتُواْ﴾:

الجمعُ بينَ الخُشوعِ البدنيّ والكرَمِ الماليّ

عبّرَ النّظمُ الكريم بـ(الواو) في قولِهِ تعالى: ﴿وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾؛ للدّلالة على الجمعِ والرَّبط بينَ إقامةِ الصَّلاة وإيتاءِ الزّكاة، وهما عبادتانِ بدنيّةٌ وماليّةٌ؛ فالبَدنيّةُ تُكسِبُ القلبَ الخشوعَ والخضوعَ والرّزانةَ والهُدوء، والعبادةُ الماليّةُ تكسبُهُ الكرمَ والجودَ وإعانةَ المُحتاجين.

نُكتَةُ التّعبيرِ بفعلِ (الإيتاءِ) مادّةً وصيغةً:

السّعيُ الحَثيث في تقديمِ المالِ الطّيِّب دونَ الخَبيث

عبّرَ النّظمُ الكريم بفعلِ (الإيتاءِ) مضارعًا في قولِهِ تعالى: ﴿وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾؛ للدّلالة على أنَّ المأمورَ به هو فعلُها المستمرُّ المتجدِّدُ، بحيثُ لا يتوقّفُ ولا ينقطِعُ، وليَدُلَّ بمادّتِهِ على المَنْحِ والرِّضا بما يُقدِّمُ عن طيبِ نفس ومحبَّة، إذ أفادتِ الهمزةُ في (آتى) التّعديةَ إلى ﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾، أي: بجَعْلِ الزّكاةِ آتيةً إلى الفقيرِ المحتاج، فالمُؤْتي هو الّذي يَسعى للإعطاء، ولا يدَعُ الفقيرَ يَطلُبُها منه، ولذا لم يقلِ النّظمُ: (ويزكّوا).

دلالةُ تعريفِ ﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾:

حُبُّ الزّكاةِ والجودِ مِن كرَمِ الأخلاقِ المحمودة

عرّفَ النّظمُ الكريم لفظَ ﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾؛ للدّلالة على العَهْدِ العِلْميِّ في الزّكاة المَعلومة بمَصارفها وأنصبتِها وسائرِ أحكامِها، فقد توجّهَ للكُفّار من أهلِ الكتاب والمُشركين أمرٌ بإيتاءِ الزّكاةِ المَعلومة، فكانتْ أحدَ أسبابِ إنكارهم

وافتراقِهم عنه ﷺ، فلا حاجةَ لما قالَهُ أبو السُّعود: "إنْ أُريدَ بهما ما في شريعتِهم من الصَّلاةِ والزَّكاةِ فالأمرُ ظاهرٌ، وإنْ أُريدَ ما في شريعتِنا فمَعْنى أمرِهم بهما في الكتابين: أنَّ أمرَهُم باتّباعِ شريعتِنا أمرٌ لهم بجميعِ أحكامِها التي هُما من جُملتها"[1]، بل أُمِروا بها عندَ مَجيءِ البيّنة بما في تلك الصُّحف المطَهَّرة فأنكَرَ وأعرضَ الفريقانِ.

سرُّ ترتيب الأوامر الثّلاثة المتقدّمة:

الصَّلواتُ والزّكوات أساسانِ لجميعِ العِبادات

رتّب النّظمُ الكريمُ الأوامرَ الثّلاثة المذكورةَ في قولِهِ تعالى: ﴿إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ﴾ حسبَ الأهمّيّة والكثرةِ في الأداءِ والمُؤدّين؛ إذ بدأ بجَعْلِ الطّاعة خالصةً له تعالى، فهي أساسُ قَبولِ الأعمال، ولا ينبغي أنْ يَغفَل عنها متابعُ المِلّةِ القَويمة في جميعِ حَرَكاتِهِ وسكناتِهِ، ثمَّ ثنَّى بالصَّلاة؛ لأنَّها تُرافِق المسلمَ طَوالَ حياتِهِ، فهي عبادةٌ يوميّة تربطُهُ باللّه تعالى وتجعلُ الدّينَ خالِصًا للّه تعالى، فهي مُرتبطةٌ بالتّوحيد ارتباطًا تامًّا؛ لما فيها من تخصيصِ السُّجودِ باللّه تعالى، لكنّها من حيثُ الكثرةُ تُؤدَّى خمسَ مرّات في اليوم، ثمَّ ثلَّث بالزّكاة؛ لأنَّها عبادةٌ سنويّة، ولا يقومُ بها إلّا الأغنياء، لكنَّه اقتصر من العباداتِ البَدَنيَّة على الصَّلاة والزّكاة دونَ الصَّوم والحَجِّ؛ لأنّهما أساسٌ لهما؛ إذِ الصَّلاة تحتاج إلى صَبرٍ يوميٍّ على الأداءِ، والصَّوم هو صبرٌ، والزّكاة تحتاجُ إلى شَجاعة لإخراجِ المال، والحَجُّ يحتاجُ إلى شجاعةٍ في دفعِ المال والعَزمِ على السَّفر ومُفارقةِ الأهل والمال والولد، معَ تحمُّلِ مَخاطِرِ الطَّريق وصُعوباتِه.

امتزاجُ الأوامِر بمَدحِ الدّين بالاستقامةِ اللّائقة بذَوي البَصائِر

دلالةُ (الواوِ) في ﴿وَذَٰلِكَ﴾:

عبّرَ النّظمُ الكريم بـ(الواو) في قولِهِ تعالى: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾؛

(1) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 9/ 185.

للدّلالة بها إمّا على العطفِ على ما قبلها أوِ الحال؛ والغرضُ من الواوين مدحُ الدّين الإسلاميِّ الآمرِ بالأوامرِ السّابقة؛ فهو لا يأمُرُ بها إلّا وهي تُمثِّلُ الحالَ القيّمة اللّائقةَ بالإنسان، فهو الدّين القيّمُ الَّذي لا انحرافَ فيه ولا التواء، والقيّمُ على سائرِ الأديانِ بالمَكانة والعَظَمة، ولذا قال القونويّ: "وهذه الجُمْلَة تذييليّةٌ مقرِّرةٌ لما قبلَهُ"[1].

سرُّ إفرادِ اسمِ الإشارةِ للبعيدِ (ذلك):

إفـرادُ المَـرجِـعِ المُتعدِّد دالٌّ على الأخـذِ به وكأنّهُ مُتوحِّد

أشارَ النّظمُ الكريم بلفظِ (ذلك) الموضوعِ للمفردِ البعيدِ في قولِه تعالى: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ إلى المذكورِ من العبادة والصَّلاةِ والزَّكاة؛ فهي وإنْ كانت جَمْعًا إلّا أنَّها بمنزلة اللَّفظ المَذكور المُفرد، ولذا عادَ إليها اسمُ الإشارة مفردًا، وفي الإفرادِ له دلالةٌ على أنَّ نقصَ أيِّ أمرٍ منها يُؤدّي إلى الاختلالِ والاعوجاج، وعلَّل أبو السّعود استعمالَ اسمِ الإشارة الموضوعِ للبعيدِ بقولِه: "وما فيهِ من مَعنى البُعدِ؛ للإشعارِ بعُلوِّ رُتبته وبُعْدِ مَنزلته"[2].

نُكْتَةُ الإضافةِ وتقديرِ المضافِ المَحذوف في ﴿دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾:

ديـنُ الإسـلام هو ديـنُ النّاسِ القيّمة

أضافَ النّظمُ الكريم لفظَ ﴿دِينُ﴾ إلى ﴿ٱلْقَيِّمَةِ﴾ في قولِه تعالى: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾؛ فيحتملُ - كما قال ابنُ عاشور - أنْ يكونَ من الإضافةِ الحقيقيَّة بالمُغايرةِ الماصَدُقيَّة بينَ (الدّين والقيّمة)، حتّى لا يلزمَ إضافةُ الشّيءِ إلى نفسِه[3]، والتّقديرُ: (دينُ المِلّةِ القيّمة)، "وصِحّةُ إضافةِ (الدّين) إلى (المِلّة) باعتبارِ التّغاير الاعتباريِّ بينهما، فإنَّ الشّريعة المُبَلَّغة إلى الأمّة بتبليغِ الرّسول إيّاها من قِبَل الله تُسمّى مِلّةً، باعتبار أنَّها تُكتب وتُملى، ودينًا باعتبارِ أنَّها تُطاع، فإنَّ الدّينَ الطّاعة"[4]، أوْ من الإضافةِ المجازيّة، أي: من إضافةِ

(1) القونويّ، حاشية على تفسير البيضاوي: 20/ 383.
(2) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 9/ 185.
(3) القونويّ، حاشية على تفسير البيضاوي: 20/ 383.
(4) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 32/ 218.

الموصوف إلى صفتِه: "لاختلافِ اللّفظين، وأنّث ﴿ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ ردًّا بها إلى المِلّة"[1]، فهي إضافةٌ صوريّة راجعةٌ إلى علاقةٍ وصفيّة: "وَأَصْلُهُ الدّينُ القَيِّمُ، فأَنَّثَ الوَصْفَ عَلَى تَأْوِيلِ دينٍ بِمِلَّةٍ أَوْ شَرِيعَةٍ، أو على أنَّ التّاءَ لِلْمُبالَغَةِ في الوَصْفِ، مِثْلَ تاءِ عَلّامَةٍ، والمَآلُ واحِدٌ"[2].

دلالةُ التّعريفِ بـ (أل) في ﴿ٱلۡقَيِّمَةِ﴾:

الإنسانُ بلا دين يُشعُرُ بنُقصانٍ مُبين

عبّرَ النّظمُ الكريم بلفظِ ﴿ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ مُعرَّفًا بـ (أل) في قولِه تعالى: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾؛ للدّلالة على الجنسِ والحقيقةِ؛ إذِ الدّين هو حقيقةُ القيِّم وكمالُهُ، والمِلّةُ هي القيّمةُ لا شيءَ سِواها، والنّاسُ الّذين يَعيشونَ في كَنَفِ الدّين القَيِّم يَنبغي أن يَكونوا قيِّمينَ ومُستقيمينَ. وأمّا لو أُريدَ بالقيّمة الكتبُ الواردةَ في قولِه تعالى: ﴿فِيهَا كُتُبٞ قَيِّمَةٞ﴾، فإنّها للعَهْد: "كأنَّه لمّا تقدّم لفظُ (قيّمة) نكرةً كانت (الألف واللّامُ) في ﴿ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ للعَهْد"[3].

دلالةُ الوصفِ بـ﴿ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ مادّةً وصيغةً:

الإسلامُ دينُ القيَم الخالدة، وعُنوانُ الرَّحمةِ الكامِلة

عبّرَ النّظمُ الكريم بلفظِ ﴿ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ في قولِه تعالى: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾؛ للدّلالة بصيغتِه على صفةٍ مشبَّهةٍ مشتقّةٍ من الفعل المضاعَف (قوَّم)؛ للدّلالة على المُبالغة في الاستقامة والكثرة، مع كونِ الصِّفة المشبّهة دالّةً على اللّزوم وعدمِ الانفكاك عن الموصوفِ بها، وفي ذلك مدحٌ للمِلّة والدّين، ومَن يتبع ذلك الدّينَ القيِّم، وإنَّما أُنِّثَتِ الصّفةُ المشبّهة إمّا لتأويلِ ﴿دِينُ﴾ بالمِلّةِ أوْ الطَّريقة، أوْ للدّلالةِ بالتّأنيثِ على المُبالغة[4]، كما في (تاء) علّامة ونسّابة[5].

(1) الطّيبيّ، فتوح الغيب: 26/ 530.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 482.
(3) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 32/ 218.
(4) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 32/ 245.
(5) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 30/ 482.

دلالةُ الاستعارةِ المكنيَّة في (قيِّمة):

أسندَ النّظمُ الكريم الصّفةَ المشبَّهة إلى ضميرِ (الدّين) بمعنى (المِلّة) في قولِه تعالى: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾، والتّقديرُ: دينٌ مستقيمٌ أوْ مِلّةٌ مستقيمةٌ، وكلاهما لا يوصَفان بالاستقامة إلّا بعدَ تشبيههما بما يَقْبَلُ ذلك[1]، ثمَّ حذفَهُ وأبقى من خواصِّه ولوازمِه لفظَ ﴿ٱلۡقَيِّمَةِ﴾؛ والغرضُ من التّوصيف بصفاتِ الأجسامِ تقريبُها للأذهان، وأنَّ الطَّريق المستقيمَ هو أقربُ طريقٍ بينَ نُقطتين؛ فيكونُ الدّينُ أقربَ طريقٍ بين العبدِ وربِّه، وأيُّ طريقٍ يُسلك للوصول إلى الحقيقةِ وبَرِّ الأمان يكونَ غيرَ موصِلٍ أصلًا، ويُبعِد الإنسانَ عن الطّريقِ الموصِل.

أقـربُ الموصِلات لربِّ العالَمين هو سـلـوكُ طـريـقِ الدّين

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

التّفريق والتّفكيك:

كلُّ تفكيكٍ تفريقٌ، وليس كلُّ تفريقٍ تفكيكًا، وإنَّما التّفكيكُ ما يَصعُبُ من التّفريقِ، وهو تفريقُ المُلتزِقات منَ المؤلّفات، والتّفريقُ يكونُ فيها وفي غيرها، ولهذا لا يقالُ: فككتُ النُّخالة بعضَها من بعضٍ كما يقالُ فرّقتُها[2]. ولذا عبّرَ النّظمُ بالتّفرُّقِ في قولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾، ولم يقلْ: (وما انفكّ)؛ لأنَّ الانفكاك يكونُ بعدَ الدّخول، وهم لم يَدخُلوا في الدّينِ أصلًا حتَّى يَنفكّوا عنه، بل تفرَّقوا وانصَرفوا ورَدّوا وأنكَروا.

التّفكيكُ أخصُّ مـطـلـقًـا مـنَ التّفريق

الحَنيفُ والمائِلُ:

الحَنَفُ المَيلُ، يقالُ للّذي يَمشي على ظُهور قَدَميهِ أحنف، وقال قومٌ – وأراه الأصحّ – : إنّ الحنَفَ الاعوجاجُ في الرِّجلِ الى داخِلٍ، ورجلٌ أحنفُ، أي: مائلُ الرِّجلين[3]، والحَنَفُ: هو ميلٌ عنِ الضّلالِ

الحَنيفُ أخصُّ مُطلقًا منَ المائِل

(1) الطّيبيّ، فتوح الغيب: 26/ 530.
(2) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 149.
(3) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (حنف).

إلى الاستقامةِ[1]، والحنيفُ: المُسلِمُ، لأنّه مائلٌ إلى الدّينِ المُستقيم[2]، والمَيلُ: كلمةٌ تدلُّ على انحرافٍ في الشّيءِ إلى جانبٍ منه، فإن كانَ خِلقةً في الشَّيءِ فمَيلٌ[3]، فهو انحرافٌ عن شيءٍ أو إلى شيءٍ في حقٍّ أوْ باطلٍ، في أمرٍ طبيعيٍّ أوْ غيرِ طبيعيٍّ؛ فهو بمعنى مُطلَقِ الانحراف[4]، ولذا عبَّر النّظمُ الكريم بالحُنَفاء في قولِهِ تعالى: ﴿مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾؛ للدّلالة على المَيل إلى اللّه تعالى بالعبادةِ والتّوحيدِ دونَ (مائلينَ)؛ لكونِهِ أعمَّ منهُ مُطلقًا.

(1) الرّاغب، المفردات: (حنف).
(2) الفيوميّ، المصباح المنير: (حنف).
(3) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (ميل).
(4) المصطفويّ، التّحقيق في كلمات القرآن: 11/ 217.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثامن والستون،
من سورة القَدْرِ إلى سورة النَّاس
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1447هـ - 2026م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2026م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الثامن والستون، من سورة القَدْرِ إلى سورة النَّاس
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2026.
مج. 68 ، 828 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-655-42-8
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 68 : المجلد الثامن والستون، من سورة القَدْرِ إلى سورة النَّاس.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-655-42-8
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-7916426 بتاريخ 2026/01/07م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
"تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام"
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي "النجار"